

5444 - حكم بيع العطر لغير المسلمة

السؤال

هل يحرم بيع العطور لغير المسلمات ؟ سؤالي بسبب الحديث إذا تعطرت المرأة وخرجت من بيتها ليجد الرجال ريحها فهي زانية أرجو ذكر الدليل.

الإجابة المفصلة

الأصل حل البيع سواء كان للمسلمين أو لغيرهم ، والطيب يستخدم لعدة أغراض ، وإنما يحرم بيع الطيب لمن عُلِمَ أنه يستخدمه في أمر محرم ، وهكذا جميع ما أباح الله ، فمثلاً العنب يجوز بيعه للمسلمين وغيرهم ، وقد يستخدمه البعض في صنع الخمر ، فالقاعدة أنه من علم أنه يستخدم ما جاز بيعه في الحرام فلا يجوز البيع له وإلا فيجوز .
فلو كنت تتاجر بالعنب وجاءك كافر يريد شراء عنب وأنت لا تدري هل سيستخدمه للأكل أو لصناعة خمر فالأصل جواز بيعه لكن لو جاءك مندوب لمصنع الخمر يريد شراء عنب للمصنع وعلمت ذلك فلا يجوز أن تبيعه . والله الموفق